

بلغة السالك لأقرب المسالك

فلذلك أطلق شارحنا قوله لا يقسم عنه الأب أي ليس للأب أن يقسم عن ولده الكبير الرشيد ولو غائبا ومثله الأم قوله ولا ذو الشرطة بالضم بوزن غرفة سموا بذلك لأن لهم شرطا في زيهم ولبسهم يميزهم عن غيرهم قوله إذا كنف صغيرا أي تكفل بالصغير وصانه قوله بلا وصاية أي حقيقة أو حكما فإن العادة إذا جرت بان كبير الإخوة أو العم يقوم مقام الأب عمل بذلك وأعطى حكم الوصي وإن لم يوصه الأب كما تقدم في باب الحجر